

WO/GA/XV/1
الأمّال : بالانكليزية
التاريخ : ١٩٩٤/٧/١٨



ويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية جنيف

الجمعية العامة

الدورة الخامسة عشرة (الدورة الاستثنائية الرابعة)

جنيف ، من ٢٦ سبتمبر/أيلول الى ٤ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٤

بعض المسائل المتعلقة

بمشروع معاهدة تسوية النزاعات بين الدول

في مجال الملكية الفكرية

مذكرة المدير العام

١ - قررت الهيئات الرئاسية للويبو ، في دوراتها المنعقدة في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٩ ، انشاء لجنة للخبراء معنية بتسوية نزاعات الملكية الفكرية بين الدول (ويشار إليها فيما يلي بعبارة "الجنة الخبراء") وتكليفها بمهمة النظر فيما اذا كان ينبغي الشروع في اعداد معاهدة جديدة وفي مضمون تلك المعاهدة ان كان الامر كذلك (أنظر البند PRG.02(3) من الوثيقة AB/XX/2 والفقرة ١٩٩ من الوثيقة AB/XX/20) . وعقدت لجنة الخبراء ست دورات : الأولى والثانية سنة ١٩٩٠ ودورة واحدة في كل سنة لاحقة لتلك السنة .

٢ - وفي سبتمبر/أيلول ، قررت الجمعية العامة للويبو أن يدعى المؤتمر الدبلوماسي المعني بإبرام معاهدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية الى الانقضاء لمدة ثلاثة أسابيع في أواخر سنة ١٩٩٤ أو في النصف الأول من سنة ١٩٩٥ ، على أن يحدد التاريخ المدير العام ما أن يرى أن لجنة الخبراء والاجتماع التحضيري قد أتما مهمتهما . على أن ذلك القرار قد اتخذ بشرط أن يطلب المدير العام ، عند الحاجة ، مزيدا من التعليمات من الجمعية العامة للويبو سنة ١٩٩٤ . (أنظر الفقرتين ٦ و٧ من الوثيقة WO/GA/XIV/1 والفقرة ١٧ من الوثيقة WO/GA/XIV/4) .

٣ - وقد اجتمعت لجنة الخبراء وانعقد الاجتماع التحضيري في فبراير/شباط من هذه السنة (١٩٩٤) . وأتم الاجتماع التحضيري مهمته (أنظر الوثيقة SD/PM/6) ، لكن لجنة الخبراء لم تتم مهمتها . وقد خلصت لجنة الخبراء الى النتيجة التالي ذكرها : "نظرا الى أن عددا من المسائل الواردة في مشروع المعاهدة المقترحة وفي مشروع اللائحة التنفيذية المقترحة يقتضي مزيدا من الدراسة ، ولا سيما مسألة العلاقة بين نظام تسوية النزاعات المعتمز انشاؤه في اطار المعاهدة المقترحة وغيره من أنظمة تسوية النزاعات ، بما في ذلك النظام المعتمز انشاؤه في اطار جولة أوروغواي الخاصة بالغات ، فقد رأت اللجنة أن يدعو المدير العام لجنة الخبراء الى عقد دورة اضافية وأن يعد المكتب الدولي مشروعا جديدا للمعاهدة المقترحة ولللائحة التنفيذية المقترحة مع مراعاة مسألة العلاقة المذكورة والنتائج التي توصلت اليها اللجنة في هذه الدورة" (أنظر الفقرة ١٥٦ من الوثيقة SD/CE/VI/6) .

٤ - وبناء على ما سبق ، فمن المقترح أن تجتمع لجنة الخبراء مرة أخرى خلال سنة ١٩٩٥ قبل أن تعقد الجمعية العامة للويبو دورتها العادية في سبتمبر/أيلول من تلك السنة ، وأن تقرر الجمعية في تلك الدورة بشأن أي تدابير اضافية في هذا الشأن ، بما في ذلك مسألة ما اذا كان ينبغي عقد مؤتمر دبلوماسي لإبرام معاهدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول وتاريخ ذلك المؤتمر ان تقرر عقده .

٥ - ان الجمعية العامة للويبو مدعوة الى البت في الاقتراحات الواردة في الفقرة السابقة .

[نهاية الوثيقة]